

تقرير مراجع الحسابات الداخلي

١- يقدم مكتب خدمات المراقبة الداخلية طيه تقريره السنوي عن السنة التقييمية ٢٠١٤ إلى جمعية الصحة للعلم.

٢- وتحدد القاعدة الثانية عشرة من النظام المالي - المراجعة الداخلية للحسابات - اختصاص مكتب خدمات المراقبة الداخلية. وتقضي الفقرة ١١٢-٣(هـ) من القاعدة الثانية عشرة بأن يقدم المكتب كل سنة تقريراً موجزاً إلى المدير العام عن أنشطة المكتب وتوجهاتها ونطاقها، وعن حالة تنفيذ التوصيات. وتنص هذه القاعدة أيضاً على أن يحال هذا التقرير إلى جمعية الصحة مشفوعاً بالتعليقات التي تعد ضرورية.

٣- ويتيح المكتب خدمات الضمان والمشورة بشكل مستقل وموضوعي بغرض إضافة قيمة إلى عمليات المنظمة وتحسين هذه العمليات. وإذ يتبع أسلوباً منهجياً ومنضبطاً، يساعد المنظمة على تحقيق أغراضها عن طريق تقييم فعالية عمليات إدارة المخاطر والمراقبة وتصريف الشؤون وتعزيزها. كما تقع على عاتقه مسؤولية التحقيق في أي مخالفة مزعومة.

٤- وللمكتب أن يطلع اطلاعاً تاماً وفورياً ودون قيود على جميع السجلات والممتلكات وعلى شؤون الموظفين والعمليات والوظائف داخل المنظمة التي يرى أن لها صلة بالموضوع قيد الاستعراض. ولم تُفرض أي قيود على نطاق عمل المكتب في عام ٢٠١٤.

٥- وفي إطار جهود الإصلاح وسعياً إلى مواصلة تدعيم العمل المتصل بالأداء والمساءلة والتعلم من الناحية التنظيمية على نطاق المنظمة، عيّنت المديرية العامة ممثلاً لها معنياً بالتقييم والتعلم التنظيمي يضطلع بمهمة الإشراف على استعراض هذا العمل اعتباراً من ١ آب/ أغسطس ٢٠١٤. وعليه، أصبحت وظيفة التقييم وحدة منفصلة ضمن مكتب المدير العام مسؤولة عن العمل المتصل بسياسة التقييم المتبعة في المنظمة.

الغرض من عمل المكتب ونطاقه

٦- المخاطر في نظر المكتب هي إمكانية وقوع حدث من شأنه أن يؤثر في إنجاز الأغراض المنشودة. ويقيم المكتب المخاطر حسب درجة وطأتها واحتمال حدوثها. ويسترشد في وضع أولويات أعماله بالدراسة المنهجية للمخاطر التي ترسي أساساً لتخطيط أعماله.

٧- ويتمثل الغرض من عمل المكتب ونطاقه في تقييم ما إذا كان إطار العمليات الذي صمّمته إدارة المنظمة ونفذته لإدارة المخاطر والمراقبة وتصريف الشؤون ملائماً وفعالاً لتحقيق أغراض المنظمة المنشودة. ويضطلع المكتب بتقييم ما يلي: (أ) مدى تحديد المخاطر وتحليلها وتخفيف وطأتها؛ (ب) مدى دقة المعلومات المالية والإدارية والتشغيلية وموثوقيتها وحسن توقيتها؛ (ج) مدى امتثال إجراءات شؤون الموظفين للنواحي المنظمة

وقواعدها وسياساتها ومعاييرها وإجراءاتها؛ (د) مدى استخدام الموارد بكفاءة وحمايتها الوافية؛ (هـ) مدى تحقيق أغراض البرامج المنشودة؛ (و) مدى تعزيز الجودة والتحسين المستمر بفضل عملية المراقبة.

٨- وفي ختام كل مهمة يعد المكتب تقريراً تفصيلياً ويقدم توصيات إلى الإدارة لمساعدتها على إدارة المخاطر والمحافظة على الضوابط وضمان التصريف الفعال للشؤون داخل الأمانة. وقد عُرضت بإيجاز المسائل الحاسمة التي تحددت أثناء الاضطلاع بكل مهمة ضمن هذا التقرير. ويتضمن الملحق ١ قائمة بالتقارير التي أصدرها المكتب في إطار خطة عمله لسنة ٢٠١٤ ومعلومات عن حالة التنفيذ حتى ٩ آذار/ مارس ٢٠١٥.

٩- وفي إقليم الأمريكتين، يعتمد المكتب على أعمال مكتب خدمات المراقبة الداخلية والتقييم التابع لمنظمة الصحة للبلدان الأمريكية لتغطية عمليات إدارة المخاطر والمراقبة وتصريف الشؤون.

إدارة المكتب

١٠- يرفع المكتب تقاريره مباشرة إلى المدير العام ويباشر أعماله طبقاً للمعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية للحسابات التي صدرت عن معهد مراجعي الحسابات الداخليين واعتمدت على نطاق منظومة الأمم المتحدة ككل.

١١- وفي عام ٢٠١٤، ظل المكتب ينفذ خططاً ترمي إلى تعزيز قدراته تبديداً للشواغل المعرب عنها من جانب الدول الأعضاء ومراجع الحسابات الخارجي ولجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة. وفي هذا الصدد، انضم مراجعان للحسابات المالية إلى المكتب في آب/ أغسطس ٢٠١٤ وشغل منصب منسق التحقيقات الشاغر في كانون الثاني/ يناير ٢٠١٥. وعلاوة على ذلك وعقب نقل منصبتين إلى الوحدة الجديدة المعنية بالتقييم والتعلم التنظيمي في عام ٢٠١٤، أعاد المكتب تحديد مواصفات متطلباته من الموارد وسيعين موظفين تقنيين اثنين ومسؤولاً كبيراً عن مراجعة الحسابات ومحققاً آخر في عام ٢٠١٥ فضلاً عن إعلان شغور منصبتين من أجل دعم نظم تكنولوجيا المعلومات (أي منصب تشغيلي ومنصب للدعم).

١٢- وتُخصص الموارد البشرية المتاحة وفقاً لأولويات المكتب. وقد تحيد الحالات المحفوفة بمخاطر جمة التي تستجد على حين غرة بالموارد البشرية بعيداً عن مسار الأولويات الأساسية المحددة. وبناءً على ذلك، يحدّد المكتب أولويات أعماله المقررة ثم يعدّل الجدول الزمني لإدراج أي مهام أخرى غير متوقعة. وفي عام ٢٠١٤، قدم المكتب أيضاً الدعم إلى كيانات أخرى وبعض الشراكات (مثل برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيدز وشراكة دحر السل والمرفق الدولي لشراء الأدوية).

١٣- وتوزّع ميزانية المكتب ما بين الموارد البشرية وتكاليف السفر والاستعانة بالخدمات الاستشارية وشراء إمدادات التشغيل للوفاء بولايته. وقد غطى المكتب خلال السنة الأولى من الثنائية ٢٠١٤-٢٠١٥ جميع مصروفات أنشطته بمرور التمويل المتوفرة. وظل المكتب يرصد مصروفاته عن كُتب بمواصلة جهوده المبذولة لتقليص تكاليف السفر من خلال اتخاذ تدابير الكفاءة وإجراء الاستعراضات المكتبية في المقر الرئيسي (باستخدام المعلومات المتاحة عبر نظام الإدارة العالمي والوثائق الداعمة المحمّلة إلى نظام إدارة السجلات).

١٤- وتعزيزاً لتغطية المراقبة الداخلية إلى أقصى حد في حدود الموارد المتاحة، يضطلع المكتب بما يلي: (أ) مواصلة تنقيح نموذج تقييم المخاطر من أجل تخصيص موارده للمجالات التي تشهد أعلى مستويات المخاطر؛ (ب) وتكييف نهجه المتبعة لإجراء عمليات المراجعة المكتبية والتشغيلية؛ (ج) واستخدام تقارير موجزة

تتصل بالتحقق من امتثال العمليات؛ (د) ومواصلة تطوير استخدام نظام برامجه الحاسوبية لمراجعة الحسابات بهدف إدارة أوراق العمل بالوسائل الإلكترونية.

١٥- وفيما يتعلق بالمبادرات المهمة الرامية إلى تنفيذ سجلات المخاطر على نطاق المنظمة والقائمة المرجعية للتقييم الذاتي لأغراض الرقابة الداخلية، يقر المكتب بأن هذه المبادرات لاتزال تتدرج في العمل الجاري إلا أنه يعمل على تكيف نهجه لتبليغ أصحاب المصلحة تمشياً مع النموذج الذي أعدته لجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريدواي واعتمدته المنظمة كأساس لإطارها الخاص بالمساءلة مما سيسمح بتعزيز المواءمة في التبليغ عن الضمان عبر "خطوط الدفاع الثلاثة" ابتداءً من ادعاءات الإدارة بشأن الرقابة الداخلية كجزء من خط الدفاع الأول ووصولاً إلى نتائج المراجعة الداخلية كجزء من خط الدفاع الثالث. وفيما يخص تقييم المخاطر لعام ٢٠١٦، جدير بالذكر أن إعداد خطة عمل المكتب لعام ٢٠١٦ سيستند إلى سجل المخاطر المؤسسية الذي يصدره مكتب الامتثال وإدارة المخاطر والأخلاقيات.

١٦- ويواظب المكتب على الاتصال المنتظم بالمراجع الخارجي لحسابات المنظمة توخياً لتنسيق أعمال المراجعة وتلافي التداخل في التغطية بمشاطرة خطة العمل السنوية وتوفير نسخة عن جميع تقارير المراجعة الداخلية للحسابات. كما يمد لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة بنسخ عن تقارير المراجعة الداخلية ويشارك في اجتماعات اللجنة حرصاً على ضمان حوار مفتوح مع أعضائها وتنفيذاً لإرشادات أعضائها وتوصياتهم. وقد أنجز المكتب مؤخراً منصة خارجية آمنة على شبكة الإنترنت لتيسير النفاذ عن بعد من جانب الدول الأعضاء التي يمكنها الاطلاع على تقارير المراجعة بناءً على الطلب.

عمليات المراجعة

عمليات المراجعة التشغيلية

١٧- تستهدف عمليات المراجعة التشغيلية تقييم عمليات إدارة المخاطر والمراقبة في مجالات الشؤون المالية والإدارية فيما يتصل بنزاهة المعلومات المالية والإدارية؛ واستغلال الموارد بكفاءة واقتصاداً؛ والامتثال للوائح المنظمة وسياساتها وإجراءاتها؛ وحماية الأصول.

المجالات الشاملة

١٨- **التعاون المالي المباشر.** التعاون المالي المباشر هو آلية لتنفيذ البرامج اعتمدت عام ٢٠٠٦ وتعزف بوصفها "مبالغ تدفعها المنظمة لتغطية تكاليف البنود أو الأنشطة التي يفترض بخلاف ذلك أن تتحملها الحكومات، بهدف تعزيز قدرة الحكومات على تطوير الخدمات الصحية وعلى المشاركة بمزيد من الفعالية في مجال التعاون التقني مع المنظمة على الصعيد القطري أو الوفاء بالتزاماتها إزاء هذا التعاون". وقد استعرضت أنشطة التعاون المالي المباشر في جميع الأقاليم باستثناء إقليم الأمريكتين. ونظر إلى الآلية في سياق المراجعة من المنظور التالي: (أ) إطار تصريف الشؤون والسياسات والمراقبة؛ (ب) وبدء المعاملات ومعالجتها وتسجيلها؛ (ج) والرصد والتبليغ؛ (د) وأنشطة الضمان. وكان الاستنتاج العام أن العمليات والإجراءات التي أرسيت لمراقبة هذه الآلية ليست مرضية لتخفيف وطأة المخاطر الرئيسية التي يحتمل أن تعرقل تحقيق النتائج المتوقعة. وعزى هذا الوضع أساساً إلى عدم الوضوح في تحديد الأدوار والمسؤوليات على المستوى السياسي إلى جانب عدم كفاية أنشطة الفحص والضمان الرسمية (قبل التنفيذ وبعده) مثل عمليات تقييم المخاطر والاستعراض الميداني

١ المشار إليها سابقاً بعبارة "الإعانات الخاصة بتغطية التكاليف المحلية".

واستعراض الوثائق الداعمة. وحددت المراجعة أيضاً ضرورة زيادة وضوح الشروط المنطبقة على استخدام التعاون المالي المباشر بحيث لا يستخدم هذا التعاون كوسيلة عامة لتنفيذ البرامج؛ وضرورة تنسيق مستوى إجراءات الضمان الدنيا اللازمة؛ وضرورة إنفاذ العقوبات فيما يخص تواصل عدم الامتثال. وأثبتت المراجعة أن التعاون المالي المباشر يمثل آلية تنفيذ صالحة للمنظمة شريطة أن تُحسن الضوابط التشغيلية ويُدمج تخطيط استخدام الترتيب بصراحة في تخطيط البرامج كجزء من التخطيط التشغيلي من القاعدة إلى القمة. وعلى الرغم من ذلك، تقع على عاتق الدول الأعضاء المسؤولية المشتركة عن المساءلة عن استخدام الأموال.

١٩- **السفر.** أجريت مراجعة شاملة لمجال السفر بهدف تقييم فعالية الضوابط الداخلية المطبقة في إطار الإجراءات المتصلة بالسفر للموافقة على نفقات السفر والامتثال لها وحسابها ودفعها واستردادها ونزاهة البيانات. وأدرجت الضوابط الإدارية الأساسية المطبقة على السفر في الاستعراض. واستنتجت المراجعة أن الضوابط الداخلية المطبقة في إطار الإجراءات المتصلة بالسفر كانت مرضية جزئياً من حيث فعاليتها العامة. وخلاصت المراجعة الحالية على غرار ما ورد في التقارير السابقة عن مراجعة الحسابات الداخلية والخارجية إلى ما يلي: (أ) لم تنفذ بعد ضوابط داخلية فعالة لتخفيف وطأة المخاطر التي لا يستهان بها وترتبط بتقديم طلبات السفر والمطالبات المتعلقة بنفقات السفر والموافقة عليها؛ (ب) ولا توجد آليات تشغيلية لتصريف الشؤون من أجل الإشراف على الإجراءات الشاملة المتصلة بالسفر وتنسيقها؛ (ج) ولا تتطابق إجراءات الموافقة على طلبات السفر والمطالبات المتعلقة بنفقات السفر فيما بين المكاتب؛ (د) وتتسم الضوابط الداخلية المطبقة على سفر العاملين من غير الموظفين بضعفها؛ (هـ) ولم يواجه تواصل ارتفاع مستوى عدم الامتثال المتصل بسفر الموظفين (مثل وجود ثغرات في اكتمال الوثائق الداعمة) مواجهة ملائمة. وبالمقابل، أشارت المراجعة إلى تحسين إعادة تصميم الإجراءات المتصلة بطلبات السفر في المقر الرئيسي لتعجيل إصدار بطاقات السفر وضمان إصدار بطاقات أقل كلفة للسفر. وعقب هذه المبادرة المرحب بها ينبغي إجراء دراسة للتحقق من مدى تخفيض أسعار بطاقات السفر في المتوسط. ومن ضمن الأمور المرحب بها أيضاً اعتزام إدراج عمليات عامة إضافية للتحقق من وجود وثائق داعمة أثناء تقديم المطالبات المتعلقة بنفقات السفر في النظام الجديد لإدارة الوثائق (إدارة المحتويات المؤسسية).

عمليات المراجعة الميدانية

٢٠- **المكتب الإقليمي لشرق المتوسط.** استهدفت المراجعة تقييم فعالية عمليات تصريف الشؤون وإدارة المخاطر والمراقبة في شعبة الشؤون الإدارية والمالية التابعة للمكتب الإقليمي. وبصفة عامة، لوحظت أوجه التحسين مقارنة بمراجعة الحسابات السابقة التي أجريت في عام ٢٠١١ غير أن الضوابط المنفذة لتخفيف وطأة المخاطر الرئيسية كانت مرضية جزئياً. وتمثلت المسائل الرئيسية المحددة في إطار المراقبة فيما يلي: (أ) لم يحدث تفويض السلطة منذ عام ٢٠١١؛ (ب) ولم تضمن مستويات الموافقة المتصلة بتدفق العمل في نظام الإدارة العالمي باستمرار الفصل الوافي بين المهام؛ (ج) ولم تحدث و/أو لم تقدم إعلانات المصالح من جانب بعض الموظفين. وفيما يتعلق بأنشطة المراقبة، أشير إلى ما يلي: (أ) لم يستعرض المكتب الإقليمي استعراضاً رسمياً التقارير عن أنشطة التنفيذ المباشر؛ (ب) ولم يُواظب على اتخاذ تدابير الضمان فيما يتصل بأنشطة التعاون المالي المباشر وتأخرت بعض الجهات الشريكة المتعاقدة في تقديم تقاريرها التقنية والمالية؛ (ج) ولم يتم الحصول على موافقة اللجنة الإقليمية لاستعراض العقود بشكل منهجي؛ (د) وقد كان من الممكن تعزيز حماية الأصول عن طريق استكمال سجل الأصول الثابتة وتنفيذ السياسات والإجراءات المحلية لضمان إدارة المخازن المتسقة والأمانة والفعالية في الإقليم. وفيما يتصل بأنشطة الرصد، رُئي أن إنشاء وظيفة الامتثال من جانب المدير الإقليمي في عام ٢٠١٤ أمر حسن الضمان المكفول عبر "خط الدفاع الثاني". وحددت المراجعة أيضاً العديد من أفضل الممارسات التي يرى المكتب أنه من المفيد تبادلها مع مكاتب إقليمية أخرى، بما فيها لوحة قياس الامتثال واستعراض اتفاقات الخدمات الخاصة. وأخيراً، لم يتسن في إطار المراجعة البت بشأن حالة تقييم المخاطر في الإقليم إذ أفاد مكتب الامتثال وإدارة المخاطر والأخلاقيات بأن العملية مازالت تتدرج في العمل الجاري. وأفادت

تعليقات المكتب الإقليمي على مسودة تقرير مراجعة الحسابات بأن المكتب الإقليمي يعمل بنشاط على تنفيذ التوصيات في معظم المجالات أو قد نفذ هذه التوصيات منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ على الرغم من السياق المعقد الذي يعمل فيه العديد من بلدان الإقليم.

٢١- **المكتب القطري، كينشاسا، جمهورية الكونغو الديمقراطية.** استهدفت المراجعة تقييم عمليات إدارة المخاطر والمراقبة المطبقة في مجالات الشؤون الإدارية والمالية. واستنتجت أن الضوابط الداخلية في هذا المجال لم تكن مرضية من حيث فعاليتها التشغيلية العامة. وفي هذا البلد الذي يتسم بامتداده الجغرافي الشاسع وبواجه تحديات لوجيستية، يساهم وجود عدة مكاتب فرعية وعدم اضطلاع المكتب الرئيسي بالرصد والإشراف الكافيين في مواطن الضعف في إطار المراقبة. وقد أشير إلى مواطن ضعف لا يستهان بها وتتطوي على مخاطر متبقية عالية المستوى في المجالات التالية: (أ) *اتفاقات التعاون المالي المباشر*: لم توثق الإجراءات التعاقدية على النحو الواجب؛ وتأخر التبليغ عن التنفيذ في بعض الحالات دون توفير أي بيانات على المتابعة المنهجية والفعالة من جانب المكتب الرئيسي؛ ولم يكن هناك ما يدل على الاستعراض المنهجي لوجاهة الميزانيات وتقييم المنجزات المستهدفة لضمان تمشي الاتفاق مع أغراض البرامج؛ ولم يُضطلع بأي أنشطة رسمية تضمن التحقق من تنفيذ الاتفاق؛ (ب) *الأصول الثابتة والمخازن*: تبين أن السجلات ذات الصلة ليست كاملة ودقيقة؛ (ج) *السفر*: لم تقدم طلبات السفر في الوقت المناسب وكذلك المطالبات المتعلقة بنفقات السفر التي لم تدعم بالوثائق الملائمة؛ (د) *المشتريات*: لم تمتثل العطاءات وعمليات اختيار الموردين لمتطلبات دليل المنظمة الإلكتروني ولم توثق توثيقاً كافياً؛ ولم يوثق تسلم السلع وتسليمها ونقلها والخدمات لتوفير البيانات على اتباع الإجراءات الملائمة؛ (هـ) *المنح*: لم ترصد أرصدة المنح رسداً مناسباً لضمان امتثال تنفيذ البرامج لإطار المنح الزمني وشروطها؛ (و) *الأمن*: لم يضع المكتب القطري خطة شاملة لتحقيق الامتثال لمعايير العمل الأمنية الدنيا في الأمم المتحدة؛ (ز) *النفقات*: لم تستخدم أنواع العقود استخداماً متسقاً وسجلت بعض النفقات تحت فئات النفقات غير الصحيحة.

الاستعراضات المكتبية

٢٢- أجريت عمليات المراجعة التشغيلية أيضاً في شكل استعراضات مكتبية في المقر الرئيسي (لم تنطو على السفر إلى الموقع؛ انظر الفقرة ١٣ أعلاه).

٢٣- **مكتب دعم المركز في مركز الخدمات العالمي.** أجرى المكتب مراجعة لمكتب دعم المركز في مركز الخدمات العالمي في كوالا لمبور في ماليزيا. ومهمة مكتب دعم المركز هي دعم الأفرقة المعنية بالمعاملات والاضطلاع بالأنشطة المتصلة بالموارد البشرية والإدارة والميزانية والبنية التحتية في إطار إدارة مركز الخدمات العالمي. وينسق مكتب دعم المركز أيضاً أنشطة توفير الخدمات المشتركة ودعم الأعمال. وقد قيمت الضوابط في مجالات الشؤون الإدارية والمالية في مكتب دعم المركز على أنها غير مرضية من حيث فعاليتها. ورئي أن مواطن الضعف التالي ذكرها أدت إلى مخاطر متبقية ذات مستويات غير مقبولة: (أ) لقد كانت هناك حالات محددة شهدت تجاوز الإدارة للضوابط في إطار عملية لشراء السلع حظيت بالموافقة على الرغم من تبليغ الإدارة عن عدة مواطن ضعف خطيرة وفي إطار قرار بشأن تعيين موظف مما يرسى أسلوباً سلبياً على مستوى الإدارة ويقوض إطار المراقبة الذي يشكل أساس إطار المراقبة الداخلية في المنظمة؛ (ب) ولم يجر التحقق من الأصول الثابتة على نحو منهجي وفي الوقت المناسب ولم تعد الوثائق التي تفسر أسباب أوجه التناقض بين الإحصاء المادي للأصول الثابتة وسجل الأصول الثابتة أو لم يبلغ عنها؛ ويزيد الرصد غير الكافي للأصول الثابتة فرص تعرض المنظمة لمخاطر سرقة/خسارة الأصول ووجود الأخطاء في التقارير المالية.

٢٤- **المكتب القطري، كولومبو، سري لانكا.** تبين من المراجعة أن عمليات إدارة المخاطر والمراقبة في مجالات الشؤون الإدارية والمالية كانت مرضية جزئياً من حيث فعاليتها العامة التي تتطلب التحسين. وشملت

أوجه القصور في إجراءات المراقبة التي تتطوي على مخاطر متبقية عالية المستوى وتستلزم الإصلاح ما يلي: (أ) عدم التقيد بإجراءات الشراء نظراً إلى عدم إتاحة التماسات عروض الأسعار باستمرار وعدم تسجيل أوامر شراء السلع على الدوام وفي الوقت المناسب مما أدى إلى عدم تحديث الأعباء المالية؛ (ب) وعدم الفصل الوافي بين المهام في مجالات الشؤون المالية والمشتريات نظراً إلى تكليف الموظفين ذاتهم بمهام معالجة معاملات حساب السلف الإلكتروني والتعامل مع المبالغ النقدية والشيكات وإعداد التسويات المصرفية إضافة إلى تمكينهم من النفاذ إلى الوظيفة الخاصة بالمشتريات في نظام الإدارة العالمي؛ (ج) وعدم اكتمال المعلومات المسجلة عن الأصول الثابتة؛ (د) وعدم تسجيل المعلومات عن التقارير المتأخرة المحتملة المرتبطة بالتعاون المالي المباشر وهي معلومات كان من شأنها تلافي دفع مبالغ إضافية. وتبين من المراجعة أيضاً على النحو الملاحظ في مكاتب قطرية أخرى في إقليم جنوب شرق آسيا أن هناك عملية موازية يُحافظ عليها قبل إدخال المعاملات في نظام الإدارة العالمي وتعتمد على وسائل ورقية لاستعراض المعاملات والموافقة عليها مما أدى إلى ازدواج إجراءات الموافقة ونقص إجراءات المساءلة.

٢٥ - **المكتب القطري، القاهرة، مصر.** استهدفت المراجعة تقييم عمليات إدارة المخاطر والمراقبة المطبقة في مجالات الشؤون الإدارية والمالية. واستنتجت أن الضوابط الداخلية كانت مرضية جزئياً من حيث فعاليتها التشغيلية. واتصلت المسائل التي تتطوي على مخاطر متبقية عالية المستوى وتتطلب عناية المكتب القطري الفورية بإجراءات التعاون المالي المباشر ومعالجة معاملات حساب السلف الإلكتروني. وتبين من المراجعة ما يلي: (أ) لم تُدعم اتفاقات التعاون المالي المباشر بانتظام بطلبات رسمية ولم تتوفر البيانات على الرصد الفعال لتلقي المنجزات النهائية؛ (ب) وقُسمت المبالغ المدفوعة لموظفي وزارة الصحة والسكان في إطار اتفاقات أداء العمل إلى مبالغ أصغر مما أدى إلى عدم خضوع المعاملات لاستعراض الامتثال اللازم من جانب المكتب الإقليمي أو موافقة اللجنة الإقليمية لاستعراض العقود أو اعتماد إعفاء خاص بالمعاملات الاستثنائية من جانب المدير الإقليمي. وشملت مواطن ضعف أخرى تستلزم عناية الإدارة الفورية عدم الفصل بين المهام في إطار حساب السلف الإلكتروني وعدم تحميل الوثائق الداعمة لمطالبات الموظفين المتعلقة بنفقات السفر بشكل منهجي إلى نظام إدارة السجلات.

٢٦ - **المكتب القطري، صنعاء، اليمن.** استهدفت المراجعة تقييم عمليات إدارة المخاطر والمراقبة المطبقة في مجالات الشؤون الإدارية والمالية. وقيمت الضوابط الداخلية في مجالات الشؤون الإدارية والمالية في المكتب القطري على أنها غير مرضية من حيث فعاليتها العامة مما عزى جزئياً إلى بيئة العمل الصعبة في البلد التي تطرح تحديات يومية على عمليات المكتب القطري. وارتبطت مواطن الضعف الرئيسية المنطوية على مخاطر متبقية عالية المستوى بمجال التعاون المالي المباشر على النحو التالي: (أ) عدم توافق الميزانيات المقدمة للموافقة على التعاون المالي المباشر مع التقديرات المتصلة بتكاليف التخطيط الجزئي المفصلة الأساسية مما يجعل من الصعب المقارنة بالتكاليف الفعلية المتكبدة؛ (ب) واستخدام النقدية المكثف لدفع مبالغ أنشطة التعاون المالي المباشر وإعانات المرتبات الشهرية للوسطاء بتعريض المكتب القطري لخطر اختلاس النقدية قيد التحويل أو سرقتها؛ (ج) وعدم إدراك الموظفين التقنيين والإداريين الواضح لأدوارهم ومسؤولياتهم في معالجة أنشطة التعاون المالي المباشر. وتمثلت مواطن الضعف الأخرى الملاحظة التي تتطلب اتخاذ إجراءات فورية من جانب الإدارة فيما يلي: عدم رصد تسجيل إجازات الموظفين في الوقت المناسب؛ وعدم حماية الأصول المغرية؛ وعدم تحديث مستويات الموافقة المتصلة بتدقيق العمل غير المتشحية مع مستويات عتبة التفويض الطارئ للسلطة؛ والاستخدام غير الملائم والمكثف لأوامر الشراء لحساب السلف بدلاً من أوامر شراء الخدمات المعنية؛ وإصدار بطاقات السفر قبل الحصول على الموافقة النهائية على طلبات السفر ذات الصلة في نظام الإدارة العالمي. وتجدر الإشارة إلى تنفيذ تعديلات على بعض الممارسات قبل نهاية المراجعة على أساس التوصيات المقدمة على غرار الترتيب الرسمي مع مورد لخدمات التحويلات النقدية من أجل تخفيف وطأة خطر استخدام النقدية قيد التحويل لدفع إعانات المرتبات.

٢٧- **المكتب القطري، تيمفو، بوتان.** استهدفت المراجعة تقييم عمليات إدارة المخاطر والمراقبة المطبقة في مجالات الشؤون الإدارية والمالية. واستنتجت أن الضوابط الداخلية كانت مرضية جزئياً من حيث فعاليتها التشغيلية. وأشار إلى مواطن ضعف لا يستهان بها وتتطوي على مخاطر متبقية عالية المستوى على النحو التالي: (أ) الاستعراض غير الكافي للميزانية والمنجزات لضمان تمشيها مع الأغراض البرمجية والأعمال الموافق عليها في اتفاقات التعاون المالي المباشر؛ (ب) والرصد غير الكافي أثناء عملية تنفيذ اتفاقات التعاون المالي المباشر وعدم إجراء عمليات الفحص العشوائي للوثائق الأصلية الداعمة للتقارير المالية المتلقاة؛ (ج) وعدم اكتمال تقارير إرساء العطاءات والقوائم المرجعية فيما يخص اتفاقات أداء العمل وعدم إدراج المعلومات الأساسية لاختيار الباعة فيها؛ (د) وإدارة برامج المنح الدراسية في ظل التعاون المالي المباشر.

٢٨- **المكتب القطري، بودغوريتسا، الجبل الأسود.** استهدفت المراجعة تقييم عمليات إدارة المخاطر والمراقبة في مجالات الشؤون الإدارية والمالية. واستنتجت أن عمليات إدارة المخاطر والمراقبة كانت مرضية من حيث فعاليتها العامة. واتصلت المسألة الحرجة التي تتطوي على مخاطر متبقية عالية المستوى وتستلزم عناية الإدارة في المكتب القطري بمواطن الضعف في ترجيح الاقتراحات التقنية والمالية الخاصة بعقد الخدمات وترتيبها مما عرض نزاهة عملية الشراء وشفافيتها للخطر. فضلاً عن ذلك، شملت أوجه القصور الأخرى في إجراءات المراقبة التي تتطلب العناية استهلال استعراض منتصف السنة ونهاية السنة لنظام إدارة الأداء وتطويره في الوقت المناسب وعدم اتساق تطبيق إجراءات التوظيف.

٢٩- **المكتب القطري، ويندهوك، ناميبيا.** استهدفت المراجعة تقييم عمليات إدارة المخاطر والمراقبة في مجالات الشؤون الإدارية والمالية. واستنتجت أن عمليات إدارة المخاطر والمراقبة كانت غير مرضية من حيث فعاليتها العامة. وأشار إلى مواطن الضعف الملحوظة التالية: (أ) دفع المبالغ النهائية للخبراء الاستشاريين على الرغم من عدم تلقي التقارير النهائية واستكمالها؛ (ب) والتأخر في تقديم التقارير التقنية والمالية الخاصة بالتعاون المالي المباشر (إضافة إلى أوامر الشراء للتنفيذ المباشر) وعدم توفر البيانات على إجراء عمليات الفحص العشوائي أو إرفاق الوثائق الداعمة؛ (ج) واستخدام بعض أموال التعاون المالي المباشر لتمويل مشروع لمنظمة غير حكومية استهل بعد مضي ١١ شهراً على صرف الأموال على أساس تاريخ بدء المشروع المشار إليه في العقد؛ (د) والفصل غير الوافي بين المهام في مجال معالجة معاملات حساب السلف الإلكتروني؛ (هـ) وعدم التقيد بحد مدفوعات حساب السلف الإلكتروني البالغ ٢٥٠٠ دولار أمريكي وعدم السعي إلى الحصول على إعفاء. وشملت أوجه القصور الأخرى في إجراءات المراقبة التي تتطلب اتخاذ إجراءات فورية من جانب الإدارة ما يلي: عدم إعداد تقارير إرساء العطاءات لشراء الخدمات أو عدم توقيع موظف مسؤول من الوحدة الملتمسة عليها؛ وعدم تحميل الوثائق الداعمة إلى نظام إدارة السجلات على الدوام.

٣٠- **المكتب القطري، هونيوارا، جزر سليمان.** استنتج مكتب خدمات المراقبة أن الضوابط الداخلية في مجالات الشؤون الإدارية والمالية كانت مرضية جزئياً من حيث فعاليتها التشغيلية. وتمثلت المجالات الرئيسية التي تتطوي على مخاطر متبقية عالية المستوى وتتطلب عناية الإدارة في عدم الامتثال في إطار مجالات التعاون المالي المباشر وإجراءات حساب السلف الإلكتروني ومشتريات الإمدادات الطبية الصيدلانية. وفي آب/أغسطس ٢٠١٢، ارتقت المنظمة بحضورها في جزر سليمان من مكتب اتصال قطري إلى مكتب تمثيلي للمنظمة إلا أن إحدى النتائج الرئيسية للمراجعة تمثلت في تواصل عدم توافق قدرة الملاك الوظيفي في المكتب القطري مع خطة المكتب للموارد البشرية الخاصة بوضعه كمكتب تمثيلي للمنظمة.

عمليات المراجعة المتكاملة

٣١- تستهدف عمليات المراجعة المتكاملة تقييم ما يلي: أداء المنظمة على المستوى القطري فيما يخص تحقيق النتائج الميئة في استراتيجيات المنظمة وخطط عملها للتعاون القطري؛ وإسهام

المنظمة في تحسين الحصائل الصحية في البلدان المعنية؛ والقدرة التشغيلية على دعم تحقيق النتائج في المكاتب القطرية.

٣٢- **المنظمة في كاتماندو، نيبال.** قُيِّمت المراجعة أداء المكتب القطري في نيبال فيما يخص تحقيق النتائج المبينة في خطة عمله وإسهامه في تحسين الحصائل الصحية والقدرة التشغيلية الراهنة على دعم تحقيق النتائج. وخلال السنوات العشر الماضية تحسّنت مؤشرات التنمية العامة في نيبال مثل الانخفاض المسجل في خط الفقر الوطني. ومع ذلك، تتجسد الفوارق الإقليمية والسكانية (المتصلة بالانتماء العرقي ونوع الجنس) والحضرية والريفية في أوجه التفاوت في مستويات الثقافة (ولاسيما لدى النساء) والتغذية والحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الإصلاح وتطرح التحديات على تنمية البلد الاجتماعية والاقتصادية. وقد استنتجت المراجعة بصفة عامة أن الأداء كان مرضياً جزئياً. ورئي أن أداء المنظمة البرمجي كان مرضياً في سياق إطارها التنظيمي وإسهامها في تحسين الحصائل الصحية من جهة في حين أن الأداء التشغيلي من حيث الامتثال لم يكن مرضياً من جهة أخرى. وبالتحديد، لابد للمكتب من إيلاء عناية طارئة لعدة مسائل خاصة بالامتثال في إطار عملياته بغية تعزيز مساهمته وفعالته. واتصلت هذه المسائل بما يلي: (أ) المشتريات وخصوصاً اختيار الموردين وتقديم طلبات عطاءات المشتريات؛ (ب) ومراقبة الجودة التقنية والضمان المالي للتعاون المالي المباشر؛ (ج) وعمليات تعيين الموظفين وأصحاب اتفاقات الخدمات الخاصة؛ (د) وإدارة معاملات نظام الإدارة العالمي (حسن توقيت المعالجة وإجراءات الموافقة)؛ (هـ) وإدارة الأصول الثابتة (الإشراف على سجل الأصول الثابتة والحفاظ عليه)؛ (و) ومراقبة الجودة في عمليات الاختيار التي قد تعرض مصداقية المنظمة للخطر (مثل مشاركة الأشخاص في أنشطة التدريب التي تنطوي على السفر وعقود مع المؤسسات المحلية ووكالة السفر). واستنتجت المراجعة أيضاً أنه من الضروري من منظور الاستدامة أن تنظر المنظمة في مستوى الاستثمار وتعكف بناءً على ذلك على إجراء استعراض دقيق لهيكل فريق المكتب القطري وإعادة تقييم أفضل السبل لدعم وزارة الصحة والسكان الوطنية والجهات الشريكة الأخرى.

٣٣- وكانت تقارير المراجعة الخاصة بالمكتب الإقليمي لأوروبا ومكتب ممثل المنظمة لجنوب المحيط الهادئ وشعبة الدعم التقني للمحيط الهادئ في سوفيا في فيجي والمكتب القطري في أبوجا في نيجيريا قيد التحضير لدى إعداد هذا التقرير. ومن المقرر تقديم تحديث شفهي عن هذه التقارير إلى جمعية الصحة.

التحقيقات

٣٤- تلقى المكتب ٥٠ تقريراً مثيراً للقلق في عام ٢٠١٤ (مقابل ٢١ تقريراً في عام ٢٠١٣) بشأن حالات غش أو مخالفة أو فساد أو مضايقة مزعومة (استأثرت حالات المضايقة بنسبة ٣٦٪ من التقارير المثيرة للقلق). وأغلقت سبع حالات و/أو أُحيلت إلى وحدات أخرى بعد الاستعراض الأولي نظراً إلى خروج المشكلات المطروحة عن نطاق اختصاص المكتب؛ وأغلقت إحدى الحالات نظراً إلى عدم توفر تفاصيل كافية لتبرير التحقيق وحالة أخرى ريثما تطلب السلطات الوطنية رفع الحصانة عن الموظفين المعنيين بينما عُلفت حالة أخرى نظراً إلى احتجاز الموظف من جانب السلطات المحلية. وخلال عام ٢٠١٤، صدر ما مجموعه ١٧ تقريراً عن التحقيقات (يتعلق بعضها بالحالة ذاتها غير أنه يرتبط بادعاءات ذات طبيعة مختلفة) وأغلقت ست حالات (اتصلت أربع منها بادعاءات تُلقيت خلال عام ٢٠١٣). أما الحالات الأخرى فهي قيد التحقيق أو قد رُحلت إلى عام ٢٠١٥. وتتضمن الفقرات التالية تفاصيل عدلت تعديلاً طفيفاً عن تقارير التحقيقات الصادرة عن المكتب منذ إعداد التقرير السنوي الماضي في عام ٢٠١٤. وعلى الرغم من احتمال استكمال المكتب لتحقيقاته، قد يظل اتخاذ أي تدابير ضرورية تأديبية (أو غيرها) أمراً قيد النظر في الإدارات/ المكاتب المسؤولة.

٣٥- **في المقر الرئيسي.** تلقى مكتب خدمات المراقبة الداخلية ادعاءً بشأن حالة إفصاح غير مصرح به عن معلومات رسمية وسرية. وادعى أن موظفاً أفصح خلال اجتماعات خاصة عُقدت قبل الاجتماعات الرسمية لجمع الأموال مع مندوبي إحدى الدول الأعضاء عن معلومات تفيد بمشاركة موظف آخر في تحقيق في سفر كاذب في مهمة رسمية. ونتيجة لحالات التناقض ولعدم وجود بيانات مؤيدة مستقلة بشأن الإفصاح غير المصرح به المزعم عن معلومات رسمية وسرية، لم يتسن التوصل إلى استنتاج معقول ومستدير بخصوص المسألة.

٣٦- **في المقر الرئيسي.** تلقى المكتب شكوى بشأن حالة مضايقة جنسية مزعومة قدمها موظف في المقر الرئيسي ضد موظف آخر يكون رئيسه المباشر. وسبق أن تلقى المكتب تقريراً غير رسمي ومجهول المصدر يُزعم فيه أن شخصاً آخر يعمل بناءً على عقد مؤقت تعرض أيضاً لأفعال مضايقة جنسية ارتكبتها الموظف ذاته. وبعد إجراء المقابلات واستعراض البيانات الموثقة المحدودة المتاحة استنتج أن البيانات ليست كافية لضمان مواصلة التحقيق في كلتا الشكويين. ومع ذلك، أوصي كتدبير وقائي بتذكير الرئيس المعني بسياسة الوقاية من المضايقة المتبعة في المنظمة والسلوك الأخلاقي المناسب المتوقع من موظفي المنظمة ومديرها.

٣٧- **في أحد المكاتب الإقليمية.** تُلقيت ادعاءات تتعلق بعدة مخالفات مهمة وتشير إلى الغش المحتمل في أنشطة المشتريات المعالجة في أحد المكاتب الإقليمية. وحدد التحقيق أن أحد موظفي المنظمة له علاقة خاصة/ شخصية بأصحاب شركتين مسجلتين بوصفهما شركتين موردين للمنظمة اشترت منهما معدات بلغت قيمتها أكثر من ٢,١ مليون دولار أمريكي. كما حدد التحقيق أن الشخص المعني أثر في إجراءات العطاءات وانتهك قواعد المنظمة المتعلقة بالمشتريات لتوجيه الأعمال إلى الشركتين المفضلتين. وبناءً على التقديرات بشأن المبالغ المضافة على أسعار السلع التي اشترت، بلغت قيمة الخسارة المالية المحتملة التي تكبدها المكتب الإقليمي حسب التقديرات ما يتراوح بين ٤٢٠ ٠٠٠ و ٧٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي. وعلاوة على ذلك، كشف التحقيق عن بيانات أفادت بأن الموظف اضطلع بما يلي: (أ) لم يكفل التسليم الفعلي من جانب الشركتين الموردين نفسيهما للسلع التي تم شراؤها ودفع مبالغ شرائها مما مثل خسارة زادت قيمتها على ١٧ ٠٠٠ دولار أمريكي؛ (ب) وقع على تعديل عقد راهن مبرم مع جهة أخرى موردة للمنظمة دون الحصول على تفويض السلطة ذي الصلة مما أدى إلى خسارة مالية تكبدها المكتب الإقليمي وزادت قيمتها على ٤٧ ٠٠٠ دولار أمريكي؛ (ج) وأمر أيضاً بشراء معدات تكنولوجيا المعلومات لأغراض استخدامه الشخصي وناهزت قيمة هذه المعدات ٨٠٠ دولار أمريكي ولم تسجل لاحقاً في سجلات إحصاء المخزونات الرسمية. وقدم الموظف المعني رسالة استقالة بعد مضي ثلاثة أيام على المقابلة الأولى مع محقق المكتب. وأوصى المكتب باتخاذ الإجراءات المناسبة إزاء الموظف السابق.

٣٨- **في أحد المكاتب الإقليمية.** تلقى المكتب معلومات عن الاحتجاز المزعم لأحد الموظفين من جانب دائرة الخدمات الجمركية في أحد المطارات الدولية. ورُغم أن الموظف احتُجز لدى عودته من رحلة خاصة ثم أُطلق سراحه بكفالة لأنه لم يعلن للسلطات الجمركية عن سلع ذات قيمة تجارية كبيرة فاقت المبلغ الرسمي المسموح به والمحدد في البلد. كما رُغم أن الموظف قدم جواز مرور صادراً عن الأمم المتحدة إلى موظفي الجمارك أثناء احتجازه المزعم وأنه لا يستبعد استخدام الموظف لهذا الجواز في رحلات شخصية أخرى دون علم المنظمة أو موافقتها. وفضلاً عن ذلك، رُغم أن الموظف لم يبلغ المنظمة باحتجازه. وعندما تلقت المنظمة معلومات رسمية عن الاحتجاز في وقت لاحق وطلبت أن يوضح الموظف ظروف الاحتجاز، أنكر هذا الأخير الادعاءات. وعثر التحقيق على بيانات تدعم أن الموظف اضطلع بالآتي: (أ) استورد سلعاً ذات قيمة تجارية كبيرة تفوق المبلغ المسموح به والمحدد في البلد؛ (ب) ولم يبلغ المنظمة باحتجازه من جانب موظفي الجمارك مما يخالف المادة ٤٩٠-٤ من لائحة المنظمة للموظفين؛ (ج) وأنكر احتجازه عندما طلبت المنظمة منه توضيح ظروف الاحتجاز؛ (د) واستخدم جواز المرور الصادر عن الأمم المتحدة في أربع حالات

منفصلة خلال رحلات شخصية دون علم المنظمة و/ أو الحصول على تصريح مسبق منها. وأحيلت المسألة إلى المدير العام إلى جانب التوصية بضرورة النظر في اتخاذ إجراءات تأديبية أو إدارية أخرى إزاء الموظف حسب الاقتضاء.

٣٩- **في أحد المكاتب القطرية.** أمد مكتب المفتش العام التابع لمنظمة شريكة في حزيران/ يونيو ٢٠١٣ مكتب خدمات المراقبة الداخلية بمعلومات عن حالة غش محتمل في المشتريات تورط فيها أحد موظفي المنظمة في إطار أحداث وقعت في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠. وزُعم أن موظف المنظمة أتاح معلومات مسبقة عن المشتريات لبائع مسجل لدى المنظمة مقابل الحصول على امتيازات بما فيها ترتيبات الإقامة في الفنادق وتذاكر السفر بالطائرة الخاصة برحلات شخصية. وعثر التحقيق على بيانات كافية تدعم أن الموظف أتاح معلومات مسبقة عن المشتريات للبائع والتمس امتيازات شخصية وقبلها بما يخالف قواعد المنظمة. وتقاعد الموظف من المنظمة منذ ذلك الحين إلا أن المنظمة نظرت في احتمال فرض عقوبات إدارية على مورد المنظمة بالتشاور مع مكتب المستشار القانوني.

٤٠- **في أحد المكاتب القطرية.** تلقى المكتب شكوى قدمها موظف في أحد المكاتب القطرية ضد رئيسه وموظفين اثنين آخرين وموظف سابق بشأن حالات مضايقة مزعومة.^١ واتصلت الشكوى الرئيسية بادعاء الاستبعاد المتعمد من مقابلة لاختيار موظف لشغل منصب موظف فني وطني وانطوت على سلسلة من الادعاءات بشأن أفعال انتقامية لاحقة شملت إلغاء وظيفة صاحب الشكوى ورفض رئيسه إجراء تقييم الأداء الإلزامي. وأثناء التحقيق، ادعى صاحب الشكوى أن إساءة المعاملة هذه تعزى إلى رفض معاكسة جنسية من جانب الرئيس وتوجيه رسالة عبر البريد الإلكتروني لإبلاغ موظفي المكتب الإقليمي بذلك السلوك. وإضافة إلى ذلك، ادعى صاحب الشكوى أن هناك موظفاً مُنح أموالاً من أموال المنظمة لاستخدامها لشراء الخدمات ولم يقدم بيانات على إنفاق الأموال لأغراض رسمية في الواقع. ولم يعثر التحقيق على بيانات تثبت الادعاءات المقدمة. وصدرت ثلاثة تقارير منفصلة عن التحقيقات ومذكرة ختامية كي تنتظر فيها اللجنة الاستشارية العالمية بشأن الإجراءات القادمة في إطار شكاوى المضايقة.

٤١- **في أحد المكاتب القطرية.** قُدم تقرير بعثة إلى المكتب يعرض عدة مسائل متعلقة بممارسات أحد المكاتب القطرية في مجال شراء معدات تكنولوجيا المعلومات وخدمات المؤتمرات والخدمات الطبية. وفيما يتصل بشراء معدات تكنولوجيا المعلومات، ادعى أن عروض الأسعار المقدمة لشراء حواسيب محمولة وشاشات ولوازم إضافية متنوعة وطابعة مكتبية كانت زائفة. وتبيّن من فحص دقيق لمستندات العروض التي أتاحتها الشركات الثلاث أن تفاصيل الاتصال كانت كاذبة وأن الأسعار المعروضة للسلع المطلوبة كانت أسعاراً مبالغاً فيها بشكل صارخ مقارنة بأسعار فهرس المنظمة الخاصة بمعدات مماثلة. وحدد التحقيق أن اثنتين من الشركات المزعومة التي قدمت العطاءات كانتا شركتين غير مشروعيتين وأن الشركة الثالثة المقدمة للعطاءات لم تقدم عرض الأسعار باسمها على الرغم من أنها شركة مشروعة. واستُنتج في تقرير التحقيق أن الموظف المعني بالبحث عن مصادر تقديم العطاءات الخاصة بهذه المشتريات لم يول العناية الواجبة المعقولة لتحديد مشروعية الشركات والتحقق من الأسعار المعروضة مما أسفر عن خسارة مالية تكبدتها المنظمة. وفيما يخص شراء خدمات المؤتمرات، ادعى أن مساعداً معنياً بالبرامج لم يتقيد بالمتطلبات لإجراء عملية مناقصة تنافسية. وأكد التحقيق أن الموظفين المعنيين لم يتقيدوا بمتطلبات المنظمة المتعلقة بالمشتريات في ثلاث حالات على الأقل. وتبيّن من التحقيق أيضاً أن وثائق المشتريات لم تستعرض استعراضاً كاملاً قبل الحصول على تصريح المختصين بإصدار الموافقة المعنيين مما سمح بتواصل عدم الكشف عن المخالفات. وعلاوة على ذلك، كشف التحقيق عن عدم حصول المساعدين المعنيين بالبرامج والمختصين بإصدار الموافقة على المشتريات في المكتب القطري على أي تدريب محدد متعلق

١ أجرى المكتب تحقيقات تتعلق بكل شخص من الأشخاص المدعى عليهم وصدرت أربعة تقارير منفصلة.

بممارسات المنظمة وإجراءاتها الخاصة بالمشتريات. وعلى الرغم من تحديد المشاكل العامة، لم يُعثر على بيانات تدل على حصول الموظفين المعنيين بعملية الشراء على أي فوائد مباشرة من الباعة المختارين. وأوصى تقرير التحقيق بتدراك مواطن الضعف المحددة في الضوابط الداخلية. أما التحقيق في الادعاءات المقدمة بخصوص شراء الخدمات الطبية فكان لا يزال جارياً لدى إعداد هذا التقرير.

٤٢- **في أحد المكاتب القطرية.** رُود المكتب بمذكرة أرسلتها دولة عضو إلى الأمانة وأرفقت بها رسالة محتوية على شكوى وقع عليها موظفون في أحد مكاتب المنظمة القطرية. وشملت الشكوى ادعاءات عديدة موجهة ضد رئيس المكتب القطري أي عدم التقيد بقواعد المنظمة المتعلقة بإدارة المكتب؛ وعدم التقيد بقواعد المنظمة في مجال تعيين الموظفين العاملين بعقود محددة المدة والخبراء الاستشاريين؛ والاستخدام غير المصرح به للمركبات الرسمية وخدمات الساقية وسائر الموظفين في المنظمة لأغراض شخصية؛ والتغيب المتكرر عن المكتب مما يُزعم أنه أسهم في تأخير وضع الصيغة النهائية لاتفاق التعاون لفترة السنتين مع وزارة الصحة الوطنية. وقدمت ادعاءات أخرى متعلقة باستخدام زوج رئيس المكتب لإحدى مركبات المنظمة الرسمية وتوقيعه على وثيقة رسمية من وثائق المنظمة باسم رئيس المكتب. ولم تثبت الادعاءات المتصلة بعدم تقيد رئيس المكتب بإجراءات المنظمة في مجال تعيين الموظفين وتغيبه غير المناسب عن المكتب. وفيما يتعلق باستخدام المركبات الرسمية، تبين أن رئيس المكتب وأفراد أسرته المقربين استخدموا مركبات المنظمة الرسمية لأغراض شخصية في مناسبات عديدة دون تصريح من المكتب الإقليمي وأن رئيس المكتب فوّض سلطة التوقيع على وثيقة رسمية لموظف غير عامل في المنظمة وغير مصرح له بذلك. ومن هذا المنطلق، لم يف رئيس المكتب بالتزامات المنصب وأساء بالتالي التصرف. وسيقدم تقرير التحقيق إلى المدير الإقليمي لينظر في اتخاذ الإجراءات الملائمة.

٤٣- **في أحد المكاتب القطرية.** التمس مدير إقليمي مساعدة مكتب خدمات المراقبة الداخلية بخصوص مخالفات مالية محتملة ومواطن ضعف إدارية خطيرة بُلغ عنها عقب بعثة إلى أحد المكاتب القطرية. وتبين من التحقيق أن ممثل المنظمة السابق نفذ نظاماً لمعالجة الأموال غير المستخدمة المخصصة للسفر والتعاون المالي المباشر والمعاداة بعد تنفيذ الأنشطة الميدانية وتسجيلها يخالف إجراءات المنظمة مما أدى إلى عدم اكتمال إجراءات التسجيل والمساءلة الخاصة بالأموال غير المستخدمة التي لم تودع بانتظام في المصرف. وأشار التحقيق أيضاً بخصوص الموظف الإداري الذي كان وصياً على الأموال المعادة إلى ما يلي: (أ) لم يضمن الموظف المعالجة الملائمة للأموال غير المستخدمة المخصصة للسفر وحفظ سجلات ملائمة لتحركات الأموال؛ (ب) وكان الموظف على علم باستخدام اللاحق للأموال غير المستخدمة لأغراض تختلف عن الأغراض التي خصصت لها؛ (ج) وشارك الموظف مباشرة في سوء استخدام هذه الأموال؛ (د) واقتنى الموظف بعض هذه الأموال غير المعالجة؛ (هـ) وأمد الموظف ممثل المنظمة وقتذاك بأموال غير مستخدمة لتغطية مصروفات مجهولة على الرغم من علمه بعدم توافق ذلك مع قواعد المنظمة. ونظراً إلى عدم وجود سجلات ملائمة، لم يتسن تحديد كمية الأموال غير المستخدمة المخصصة للسفر التي مُنحت لممثل المنظمة والبعثة التي أخذت منها الأموال. ولم تتوفر أيضاً بيانات موثقة تقيد بأن ممثل المنظمة برّر استخدام هذه الأموال أو ردّ الأموال المتاحة بالفعل وافترقت روايات الموظف الإداري المختلفة عن أساليب رد الأموال من جانب ممثل المنظمة إلى المصادقية. واستنتجت مخالفات أخرى مثل استخدام الموظف الإداري لمشتريات وحيدة المصدر في عدد من الحالات دون تبريرها الكافي وحصوله على امتيازات من وكالة سفر معينة من قبل المنظمة. وصدر تقرير عن التحقيق ووجه إلى المدير الإقليمي كي ينظر في اتخاذ إجراءات تأديبية (أو إدارية أخرى) إزاء كلا الموظفين.

٤٤- **في أحد المكاتب القطرية.** تلقى المكتب ادعاءات مقدمة ضد رئيس أحد مكاتب المنظمة الفرعية ومتعلقة بإجازات غير مصرح بها (أوجه تعارض مشتبه فيها في تسجيل الإجازات وحالات تغيب متكررة عن مركز

(العمل). وعثر التحقيق على بيانات موثقة كافية تدعم الادعاء الذي يفيد بتغيب الموظف عن مركز العمل المعين دون الحصول على موافقة مسبقة وبعدم تسجيل هذا التغيب بناءً على ذلك في نظام الإدارة العالمي في ثماني حالات منفصلة وخلال ما مجموعه ٥١ يوماً. وفيما يتصل بحالات التغيب المذكورة، ادعى الموظف لاحقاً أن حالات التغيب تعزى إلى إجازة حضور حالات طارئة صحية مرتبطة بالأسرة وأنه ينبغي اقتطاعها من الإجازة السنوية. وعثر التحقيق أيضاً على بيانات موثقة تفيد بأن الموظف استخدم هاتفاً محمولاً من هواتف المنظمة المحمولة الرسمية لإجراء مكالمات هاتفية وتلقيها خلال أيام التغيب غير المصرح به عن مركز العمل الرسمي (بإدعاء الحضور الفعلي) مما أدى إلى ارتفاع تكاليف الاتصالات التي تكبدتها المنظمة بسبب استخدام خدمات تجوال الهواتف المحمولة المكلفة. وأخيراً، استنتج أن الموظف لم يسجل إجازاته تسجيلاً فورياً ودقيقاً خلال الفترة قيد الاستعراض بينما أعلن أن لوحة تتبع حالات الغياب وسجلات الإجازات في نظام الإدارة العالمي اتسمت بالدقة فيما يتعلق بطلب المصادقة على سجلات الإجازات لأغراض تحديد الحق في الحصول على بدل الخطر. وقد أثر هذا الأمر تأثيراً مباشراً في حق الموظف في الحصول على بدل الخطر إذ تُحسب المبالغ المدفوعة على أساس الحضور في مركز العمل. وأوصى تقرير التحقيق بما يلي: (أ) أن يقرر المدير الإقليمي ما إذا كان من الضروري تطبيق أي إجراءات تأديبية أو إدارية أخرى؛ (ب) وأن تُسهّل إجراءات استرداد التكاليف المالية المتعلقة بالمبالغ المدفوعة التي لا مبرر لها؛ (ج) وأن تعدّل سجلات الحضور في نظام الإدارة العالمي لبيان أيام الحضور/ الغياب الفعلية.

٤٥- في أحد المكاتب القطرية. التمس مدير إقليمي مساعدة مكتب خدمات المراقبة الداخلية بخصوص حالة سوء استخدام مشتبه فيه لأموال حساب السلف الإلكتروني من جانب موظفة في أحد مكاتب المنظمة القطرية. وتبين من التحقيق أن هناك مخالفات مالية ومواطن ضعف إدارية محتملة بلغ رئيس المكتب القطري المكتب الإقليمي عنها عقب عملية متابعة روتينية لعائدات حساب السلف الإلكتروني المستحقة على المكتب القطري. وحدد مكتب خدمات المراقبة بالعمل مع موظفين من المكتب الإقليمي أن قيمة الأموال التي اختلستها الموظفة على مدى ثلاثة أشهر بلغت حوالي ٩٨ ٠٠٠ دولار أمريكي. ولاحظ المكتب أيضاً أن الموظفة أكدت أنها ضللت رئيس المكتب القطري بشأن سبب الموافقة على شيكات معدة "للدفع نقداً" وعثر كذلك على بيانات تفيد بأن الموظفة زوّرت توقيع رئيس المكتب القطري على ١٠ شيكات على الأقل. واستقالت الموظفة منذ ذلك الحين وردّت لدى إنهاء الخدمة جزءاً من الأموال المختلسة من خلال التنازل عن رصيد استحقاقاتها "لتسوية الانسحاب" وغيرها من استحقاقات نهاية الخدمة من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وأوصى المكتب باستعراض أعمال رئيس المكتب القطري لتحديد ما إذا كان من الضروري اتخاذ إجراءات تأديبية أو أي إجراءات إدارية أخرى في ضوء مسؤوليات الإشراف على الموظفة. ويدرك المكتب أن المنظمة مازالت تتفاوض مع المؤسسة المالية المعنية بشأن هذه المسألة.

تنفيذ توصيات المراجعة


٤٦- يتابع المكتب مع الإدارة دورياً حالة تنفيذ توصيات المراجعة الداخلية. ثم يرفع تقريره عن حالة توصيات المراجعة المفتوحة وعن التقدم المحرز منذ الفترة السابقة المشمولة بالتقرير. ويعد المكتب لأغراض رفع التقارير إلى الدول الأعضاء إحصاءات تراكمية عن تنفيذ جميع توصياته المفتوحة منذ تاريخ آخر تقرير قدمه المكتب إلى جمعية الصحة (انظر الملحق ١).

٤٧- وقد صنّف المكتب توصيات المراجعة الصادرة في عام ٢٠١٤ حسب فئة المخاطر المحددة في المراجعة والأهمية (انظر الملحق ٢). وإضافة إلى ذلك، تركز الاهتمام على رصد التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات ذات الأولوية العالية بالنسبة إلى معظم عمليات المراجعة المفتوحة، أي العمليات التي تعتبر بالغة الأهمية وتتطلب بذل مستوى منخفض نسبي من الجهود لتنفيذها (انظر الملحق ١).

٤٨- وتلقى المكتب منذ انعقاد جمعية الصحة السابقة معلومات محدّثة عن التقدم المحرز في تنفيذ توصياته. وتمكن من إغلاق عمليات مراجعة عدة بعد استعراض فعالية التقدم المبلّغ عنه (انظر الملحق ٣ (أ)). وفي الوقت ذاته، يبلّغ أيضاً عن بعض عمليات المراجعة الأخرى التي كان يتوجب تقديم رد مبدئي عليها غير أن هذا الرد لم يقدم حتى تاريخ إعداد هذا التقرير (انظر الملحق ٣ (ب)).

٤٩- ويبين الشكل ١ معدلات التنفيذ التراكمية السنوية الشاملة حتى ٩ آذار/ مارس ٢٠١٥ بالنسبة إلى جميع التقارير التي صدرت منذ ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠.

الشكل ١: المعدلات الشاملة لتنفيذ توصيات المراجعة حتى ٩ آذار/ مارس ٢٠١٥




٥٠- وسعيًا إلى ضمان التواصل في وجهة النظر بشأن مواطن القلق المحددة والناشئة عن أعمال المراجعة التي اضطلع بها المكتب على المستوى القطري، حدّث المكتب "التحليل التلوي" للنتائج المنبثقة عن عمليات المراجعة القطرية التي أجريت في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٤ بهدف تحقيق ما يلي: (أ) بيان الاتجاه المسجل في الامتثال لقواعد المنظمة ولوائحها (انظر الملحق ٤)؛ (ب) وتسهيل الأضواء على مجالات العمل^١ التي تطرح أكبر التحديات. وفيما يخص الهدف (ب)، يوجي الرسم الوارد في الشكل ٢ بأن أوجه التفاوت في فعالية الامتثال في مجالات العمل الرئيسية تدل على ضرورة إحراز المزيد من التقدم كما يتبين من ارتفاع مستوى "عدم فعالية الضوابط"^٢ وعلى استمرار وجود مواطن ضعف كبيرة في إطار الضوابط الداخلية.

١ جمعت الضوابط الداخلية لأغراض إجراء الاختبار الرئيسي حسب مجالات العمل أي المنح؛ والموارد البشرية؛ ونظام الإدارة العالمي/ تكنولوجيا المعلومات؛ والأمن؛ والعقود؛ وحساب السلف الإلكتروني؛ والسلع؛ والتعاون المالي المباشر؛ والأصول الثابتة؛ والسفر؛ واتفاقات الخدمات الخاصة.

٢ يحدد إطار الضوابط الداخلية أغراض المراقبة وأنشطة المراقبة التي يمكن أن تتناول اعتبارات المخاطر العالية المستوى المحددة في حال تنفيذها وتطبيقها على نحو فعال.

٥١- ويتضمن الرسمان البيانان الواردان في الملحقين ٤ ألف و٤ باء تحليلاً أكثر تفصيلاً لنتائج عمليات المراجعة حسب مجال العمل. وما زالت هذه النتائج تبين النطاق الواسع لفعالية الامتثال لقواعد المنظمة ولوائحها بين البلدان ذات الأداء الأفضل والبلدان ذات الأداء الأسوأ وفي مجالات العمل الرئيسية. وبصفة عامة، تشمل مجالات العمل التي تقل نسبة الضوابط المطبقة فيها على نحو فعال عن ٥٠٪ خلال عام ٢٠١٤ التعاون المالي المباشر ومشتريات الخدمات (العقود واتفاقات أداء العمل) والأصول الثابتة وتناهن مجالات اتفاقات الخدمات الخاصة والمنح وتبليغ الجهات المانحة فقط مستويات مقبولة.

الشكل ٢: فعالية تطبيق الضوابط الداخلية في عمليات المراجعة القطرية حسب مجال العمل الفرعي (نتائج عمليات المراجعة المكتبية التي أجريت في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٤)



٥٢- وتبين نتائج التحليل الأكثر تفصيلاً لحصائل عمليات المراجعة حسب مجال العمل أيضاً الحاجة إلى الرد على التساؤل عن سبب وجود ضوابط أكثر فعالية في بعض البلدان أو في إطار بعض العمليات داخل البلدان. ويتوقع أن يزداد تعزيز الوعي بالضوابط الداخلية بفضل العمل المنجز لتدعيم إدارة المخاطر واعتماد الإطار الجديد للضوابط الداخلية. وعلى الرغم من ذلك، يتعين على المسؤولين عن الأعمال والعمليات المعنيين الاضطلاع بدور ريادي في المثابرة على توضيح المسؤولية عن الضوابط الفردية وإنفاذها (من منظور العمليات الشاملة) ولاسيما في تصميم ضوابط مؤتمتة وتنفيذها كأوجه تحسين متكاملة لنظام الإدارة العالمي في إطار مشروع التحول المقرر بغية ضمان استمرار مستويات فعالية التطبيق تصدياً لمواطن الضعف العامة والمتكررة على نطاق المنظمة.

إقليم الأمريكتين

٥٣- فيما يتعلق بالحالة في إقليم الأمريكتين، أكد المفتش العام في مكتب خدمات المراقبة الداخلية والتقييم في تقرير عام ٢٠١٤ الذي قدمه إلى المكتب الصحي للبلدان الأمريكية أن "إطار الضوابط الداخلية في المكتب الصحي للبلدان الأمريكية يضمن بشكل معقول دقة المعاملات والأصول والخصوم والتصريح بها وتسجيلها في الوقت المناسب وتخفيف وطأة المخاطر لتحقيق أغراض المنظمة". ولاحظ مكتب خدمات المراقبة الداخلية والتقييم بالاستناد إلى نتائج أنشطة المراقبة التي اضطلع بها في عام ٢٠١٤ تسجيل تحسن تدريجي في الضوابط الداخلية المطبقة في المكتب الصحي للبلدان الأمريكية في عام ٢٠١٤ مسلماً بأن الإدارة اتخذت الخطوات الرامية إلى مواصلة تطوير عمليات إدارة المخاطر المؤسسية ولاسيما عن طريق ربطها بأنشطة التخطيط والإدارة القائمة على تحقيق النتائج.

الإجراء المطلوب من جمعية الصحة

٥٤- جمعية الصحة مدعوة إلى الإحاطة علماً بالتقرير.

الملحق ١

حالة توصيات المراجعة المفتوحة في ٩ آذار/ مارس ٢٠١٥

رقم المراجعة	عنوان المراجعة	المدير المسؤول	تاريخ التقرير الختامي	عدد السنوات المنقضية منذ صدور التقرير	آخر اتصال من الكيان الخاضع للمراجعة*	عدد الأشهر المنقضية منذ صدور آخر رد أو آخر تقرير	الحالة في ٢٧ شباط/ فبراير ٢٠١٤				الحالة الراهنة في ٩ آذار/ مارس ٢٠١٥				أهمية عالية		أولوية *** عالية	
							عدد التوصيات	مفتوحة	قيد التنفيذ	معلقة	عدد التوصيات	مفتوحة	قيد التنفيذ	معلقة	معدل التنفيذ مقارنة بأول موعد مقدر لتقديم الرد	غير معلقة**	قيد التنفيذ	غير معلقة**
08/779	التغطية التأمينية العالمية في المقر الرئيسي	ADG/GMG	2008/11	6.3	2015/01	2	45	0	22	23	45	0	20	25	56%	6	6	0
09/808	إدارة صندوق التأمين الصحي للموظفين ومراقبته	ADG/GMG	2009/09	N/A	N/A	N/A	49	0	3	46	N/A	N/A	N/A	N/A	100%	0	0	0
10/824	أمانة مرفق الأدوية العالمي	ADG/HTM	2010/11	N/A	N/A	N/A	50	0	37	13	N/A	N/A	N/A	N/A	100%	0	0	0
تقارير المراجعة الصادرة خلال عام ٢٠١١																		
10/846	السفر	ADG/GMG	2011/07	N/A	N/A	N/A	34	1	19	14	N/A	N/A	N/A	N/A	100%	0	0	0
10/847	حسابات الموظفين الدائنة والمدينة (الحسابات الشخصية)	ADG/GMG	2011/07	3.6	2014/12	3	32	0	12	20	32	0	4	28	88%	3	3	2
10/850	مراجعة أداء إدارة التغذية والتنمية الصحية في المقر الرئيسي	ADG/NMH	2011/02	N/A	N/A	N/A	25	0	7	18	N/A	N/A	N/A	N/A	100%	0	0	0
11/852	مراجعة أداء إدارة السلامة الغذائية والأمراض الحيوانية المصدر في المقر الرئيسي	ADG/HSE	2011/05	3.8	2015/01	2	32	1	7	24	32	0	1	31	97%	1	1	0
11/867	استعراض المرحلة السابقة لتنفيذ إجراءات التشغيل الموحدة لدائرة الإدارة العامة	ADG/GMG	2011/12	3.2	2014/11	4	15	0	2	13	15	0	2	13	87%	2	2	0

رقم المراجعة	عنوان المراجعة	المدير المسؤول	تاريخ التقرير الختامي	عدد السنوات المنقضية منذ صدور التقرير	آخر اتصال من الكيان الخاضع للمراجعة*	عدد الأشهر المنقضية منذ صدور آخر رد أو آخر تقرير	الحالة في ٢٧ شباط/ ٢٠١٤ فبراير				الحالة الراهنة في ٩ آذار/ مارس ٢٠١٥				أهمية عالية		أولوية عالية***		التعليقات على التغييرات الطارئة منذ التقرير السابق عنا لحالة (٢٧ شباط/ فبراير ٢٠١٤)	
							عدد التوصيات	مفتوحة	قيد التنفيذ	مغلقة	عدد التوصيات	مفتوحة	قيد التنفيذ	مغلقة	غير مغلقة**	قيد التنفيذ	غير مغلقة**			
11/872	المراجعة المتكاملة للمنظمة في أنغولا	RD/AFRO	2012/02	3.0	2014/10	5	32	0	9	23	32	0	9	23	72%	3	3	1	1	جميع التوصيات قيد التنفيذ
11/874	التنفيذ في المرحلة اللاحقة لتشغيل نظام الإدارة العالمي في المكتب الإقليمي لأفريقيا	RD/AFRO	2012/03	2.9	2014/03	12	46	1	11	34	46	0	12	34	74%	9	9	4	4	جميع التوصيات المفتوحة سابقاً قيد التنفيذ
11/878	استعراض سجلات الإجازات والغياب	ADG/GMG	2012/03	N/A	N/A	N/A	5	0	3	2	N/A	N/A	N/A	N/A	100%	0	0	0	0	أغلقت المراجعة منذ التقرير السابق عن الحالة
11/879	أمانة شراكة دحر الملازيا	ADG/HTM	2012/02	3.1	2012/10	29	26	6	0	20	26	6	0	20	77%	2	0	1	0	لم يرد أي رد جديد من الكيان الخاضع للمراجعة خلال الفترة
12/884	استعراض إعلانات المصالح	Director/CRE	2012/06	2.7	2013/10	17	21	0	15	6	21	0	15	6	29%	10	10	0	0	
12/885	كشوف الرواتب في مركز الخدمات العالمي	ADG/GMG	2012/09	2.5	2014/12	3	25	0	16	9	25	0	16	9	68%	3	3	0	0	جميع التوصيات قيد التنفيذ
12/891	مكتب المنظمة القطري، بانغي، جمهورية أفريقيا الوسطى	RD/AFRO	2012/07	2.6	2014/04	11	53	4	41	8	53	0	41	8	36%	25	25	11	11	جميع التوصيات المفتوحة سابقاً قيد التنفيذ
12/892	شبكة القياسات الصحية	ADG/IER	2012/09	N/A	N/A	N/A	16	9	0	7	N/A	N/A	N/A	N/A	100%	0	0	0	0	أغلقت المراجعة منذ التقرير السابق عن الحالة
12/893	استعراض بيئة المراقبة الداخلية في المكتب الإقليمي لشرق المتوسط في المرحلة اللاحقة لتشغيل نظام الإدارة العالمي	RD/EMRO	2012/09	2.4	2014/03	12	20	0	3	17	20	0	3	17	95%	1	1	0	0	جميع التوصيات قيد التنفيذ
12/897	مكتب الاتصال التابع للمنظمة في الصومال (مقره نيروبي في كينيا)	RD/EMRO	2012/09	2.5	2014/12	3	64	6	38	20	64	6	38	20	89%	5	5	0	0	جميع التوصيات المفتوحة سابقاً قيد التنفيذ
12/898	مكتب المنظمة القطري، أنقرة، تركيا	RD/EURO	2012/11	N/A	N/A	N/A	26	0	10	16	N/A	N/A	N/A	N/A	100%	0	0	0	0	أغلقت المراجعة منذ التقرير السابق عن الحالة
12/903	مكتب المنظمة القطري، مابوتو، موزامبيق	RD/AFRO	2012/11	N/A	N/A	N/A	52	1	22	29	N/A	N/A	N/A	N/A	100%	0	0	0	0	

		أولوية عالية***		أهمية عالية				الحالة في ٢٧ شباط/ ٢٠١٤ فبراير				الحالة الراهنة في ٩ آذار/ ٢٠١٥ مارس																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																															
--	--	--------------------	--	-------------	--	--	--	-----------------------------------	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

رقم المراجعة	عنوان المراجعة	المدير المسؤول	تاريخ التقرير الختامي	عدد السنوات المنقضية منذ صدور التقرير	آخر اتصال من الكيان الخاضع للمراجعة*	عدد الأشهر المنقضية منذ صدور آخر رد أو آخر تقرير	الحالة في ٢٧ شباط/ فبراير ٢٠١٤				الحالة الراهنة في ٩ آذار/ مارس ٢٠١٥				أهمية عالية		أولوية عالية***		معدل التنفيذ مقارنة بأول مقرر لتقديم الرد
							عدد التوصيات	مفتوحة	قيد التنفيذ	مغلقة	عدد التوصيات	مفتوحة	قيد التنفيذ	مغلقة	غير مغلقة**	قيد التنفيذ	غير مغلقة**	قيد التنفيذ	
13/924	المكتب القطري للمنظمة، أديس أبابا، إثيوبيا	RD/AFRO	2013/09	1.4	2014/09	5	68	68	0	0	68	0	0	23	45	19	8	8	66%
13/926	المشتريات في مركز الخدمات العالمي	ADG/GMG	2013/12	1.2	2015/01	2	18	18	0	0	18	0	0	15	3	7	0	0	17%
13/927	المكتب القطري للمنظمة، إسلام آباد، باكستان	RD/EMRO	2013/10	1.4	2015/01	1	62	62	0	0	62	0	0	16	43	18	6	5	69%
13/928	المكتب القطري للمنظمة، أتناناناريفو، مدغشقر	RD/AFRO	2013/10	1.4	2014/10	5	43	43	0	0	43	0	0	17	26	15	10	10	60%
13/931	المكتب القطري للمنظمة، إنجمينا، تشاد	RD/AFRO	2013/12	1.2	2014/06	9	65	65	0	0	65	0	0	21	43	9	0	0	66%
13/932	المكتب القطري للمنظمة، كوتونو، بنن	RD/AFRO	2013/12	1.2	2014/05	9	29	29	0	0	29	0	0	7	22	2	0	0	76%
13/933	المكتب القطري للمنظمة، فريتاون، سيراليون	RD/AFRO	2013/12	N/A	N/A	N/A	38	16	9	13	N/A	N/A	N/A	N/A	N/A	0	0	0	100%
13/934	المكتب القطري للمنظمة، كيشيناو، جمهورية مولدوفا	RD/EURO	2013/12	N/A	N/A	N/A	18	18	0	0	N/A	N/A	N/A	N/A	N/A	0	0	0	100%
تقارير المراجعة الصادرة خلال عام ٢٠١٤																			
13/935	المراجعة المتكاملة للمنظمة في نيبال	RD/SEARO	2014/11	0.3	Not due yet	4	N/A	N/A	N/A	N/A	42	42	0	0	0	24	N/A	9	N/A
13/937	الحسابات الدائنة في مركز الخدمات العالمي	Director/GSC	2014/01	1.1	2014/12	2	14	14	0	0	14	0	0	7	4	1	0	1	29%
13/938	المكتب القطري للمنظمة، أولانباتار، منغوليا	RD/WPRO	2014/01	N/A	N/A	N/A	33	33	0	0	N/A	N/A	N/A	N/A	N/A	0	0	0	100%
13/939	المكتب القطري للمنظمة، كولومبو، سري لانكا	RD/SEARO	2014/06	0.7	2014/12	3	N/A	N/A	N/A	N/A	23	0	2	21	91%	1	1	1	91%
13/940	المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا	RD/SEARO	2014/04	0.9	2015/01	1	N/A	N/A	N/A	N/A	40	0	18	22	55%	12	9	9	55%

رقم المراجعة	عنوان المراجعة	المدير المسؤول	تاريخ التقرير الختامي	عدد السنوات المنقضية منذ صدور التقرير	آخر اتصال من الكيان الخاضع للمراجعة*	عدد الأشهر المنقضية منذ صدور آخر رد أو آخر تقرير	الحالة في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٤				الحالة الراهنة في ٩ آذار/مارس ٢٠١٥				أهمية عالية		أولوية *** عالية		معدل التنفيذ مقارنة بأول موعد مقرر لتقديم الرد	غير مغفلة **	قيد التنفيذ	غير مغفلة **	قيد التنفيذ	التعليقات على التغييرات الطارئة منذ التقرير السابق عنا لحالة (٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٤)
							عدد التوصيات	مفتوحة	قيد التنفيذ	مغفلة	عدد التوصيات	مفتوحة	قيد التنفيذ	مغفلة										
14/943	المكتب القطري، كينشاسا - جمهورية الكونغو الديمقراطية	RD/AFRO	2014/09	0.5	Unresponded	6	N/A	N/A	N/A	N/A	54	54	0	0	0	0	0	0	0%	39	0	14	0	منح تمديد لتقديم رد مبدئي
14/944	أنشطة التعاون المالي المباشر في المنظمة	Comptroller	2014/09	0.5	Not due yet	6	N/A	N/A	N/A	N/A	33	33	0	0	0	0	0	0	0%	20	0	11	0	لم يحن بعد موعد تقديم الرد
14/950	المكتب القطري للمنظمة، القاهرة، مصر	RD/EMRO	2014/10	0.4	2015/01*	1	N/A	N/A	N/A	N/A	28	7	3	18	N/A	7	N/A	3	N/A	7	3	N/A	N/A	الرد قيد استعراض مكتب خدمات المراقبة الداخلية
14/954	المكتب القطري للمنظمة، صنعاء، اليمن	RD/EMRO	2014/07	0.7	2014/12	3	N/A	N/A	N/A	N/A	40	4	7	29	73%	8	5	3	3	3	3	3	3	تقرير مراجعة جديد

المجموع

1395	467	394	534	1100	157	286	657
33.5%	28.2%	38.3%		14.3%	26.0%	59.7%	

باستثناء لم يحن بعد موعد تقديم الرد**

1087	159	394	534	1025	82	286	657
14.6%	36.2%	49.1%		8.0%	27.9%	64.1%	

* مكتب خدمات المراقبة الداخلية ينظر في الرد حالياً ، ** غير مغفلة = إما مفتوحة وإما قيد التنفيذ، *** أولوية عالية = أهمية عالية وجهود تنفيذية منخفضة المستوى

ADG/GMG = المدير العام المساعد/ دائرة الإدارة العامة؛ ADG/HTM = المدير العام المساعد/ دائرة الأيدز والعدوى بفيروسه والسل والملاريا؛ ADG/NMH = المدير العام المساعد/ دائرة الأمراض غير السارية والصحة النفسية؛ ADG/HSE = المدير العام المساعد/ دائرة الأمن الصحي والبيئة؛ RD/AFRO = المدير الإقليمي/ المكتب الإقليمي لأفريقيا؛ Director/CRE = المدير/ مكتب الامتثال وإدارة المخاطر والأخلاقيات؛ ADG/IER = المدير العام المساعد/ دائرة الابتكار والمعلومات والبيئات والبحوث؛ RD/EMRO = المدير الإقليمي/ المكتب الإقليمي لشرق المتوسط؛ RD/EURO = المدير الإقليمي/ المكتب الإقليمي لأوروبا؛ Director/GSC = المدير/ مركز الخدمات العالمي؛ RD/SEARO = المدير الإقليمي/ المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا؛ Director/GBS = المدير/ إدارة الأجهزة الرئاسية؛ RD/WPRO = المدير الإقليمي/ المكتب الإقليمي لغرب المحيط الهادئ؛ Comptroller = المراقب المالي؛ N/A = غير متاح؛ Unresponded = لم يقدم أي رد في هذا الصدد؛ Not due yet = لم يحن بعد موعد تقديم الرد.


مفتاح شرح التنسيق المميز بالألوان

عدد السنوات المنقضية منذ صدور التقرير: المعايير	
0.8	صدور التقرير الختامي منذ أقل من سنة
1.1	صدور التقرير الختامي منذ فترة متراوحة بين سنة واحدة و١,٣ سنة (١,٣ سنة هي المتوسط الحالي لتاريخ إغلاق مراجعة يجريها مكتب خدمات المراقبة الداخلية)
1.3	صدور التقرير الختامي منذ أكثر من ١,٣ سنة (أي ما يفوق المتوسط الحالي لتاريخ إغلاق مراجعة يجريها مكتب خدمات المراقبة الداخلية)
عدد الأشهر المنقضية منذ صدور آخر رد أو آخر تقرير: المعايير	
4	تلقى آخر رد من الكيان الخاضع للمراجعة أو صدور التقرير الختامي منذ ستة أشهر أو أقل
9	تلقى آخر رد من الكيان الخاضع للمراجعة أو صدور التقرير الختامي منذ فترة متراوحة بين ستة أشهر واثنين عشر شهراً
15	تلقى آخر رد من الكيان الخاضع للمراجعة أو صدور التقرير الختامي منذ أكثر من اثنين عشر شهراً
معدل التنفيذ مقارنة بأول موعد مقرر لتقديم الرد: المعايير	
90%	يزيد معدل التنفيذ على ٨٥%
60%	يتراوح معدل التنفيذ بين ٥٠% و٨٥%
15%	يقل معدل التنفيذ عن ٥٠%
غير مغلقة/ أهمية عالية: المعايير	
N/A	عدم تقييم الأهمية (بدأ مكتب خدمات المراقبة الداخلية يستخدم تقييم الأهمية باطراد منذ عام ٢٠١٠)
1	عدم إغلاق توصية واحدة ذات أهمية عالية أو أكثر
0	إغلاق جميع التوصيات ذات الأهمية العالية
غير مغلقة/ أولوية عالية: المعايير	
N/A	عدم تقييم جهود التنفيذ (بدأ مكتب خدمات المراقبة الداخلية يستخدم تقييم جهود التنفيذ باطراد منذ عام ٢٠١٠)
1	عدم إغلاق توصية واحدة ذات أهمية عالية وجهود تنفيذية منخفضة المستوى أو أكثر
0	إغلاق جميع التوصيات ذات الأهمية العالية والجهود التنفيذية المنخفضة المستوى

الملحق ٢

تصنيف توصيات المراجعة الصادرة في عام ٢٠١٤
حسب فئات مخاطر المراجعة وأهميتها (٣٠٧ توصيات)

الأهمية حسب مجال التوصية



الملحق ٣

قائمة لكل من (أ) عمليات المراجعة التي أغلقت منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
(ب) عمليات المراجعة التي حان موعد الرد عليها
في ٩ آذار/مارس ٢٠١٥

(أ) تقارير عمليات المراجعة التي أغلقت منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤

رقم المراجعة	عنوان المراجعة	تاريخ التقرير الختامي	تاريخ الإغلاق
٨٠٨/٠٩	إدارة صندوق التأمين الصحي للموظفين ومراقبته	٢٠٠٩/٠٩	٢٠١٤/٠٥
٨٢٤/١٠	أمانة مرفق الأدوية العالمي	٢٠١٠/١١	٢٠١٥/٠٣
٨٤٦/١٠	السفر	٢٠١١/٠٧	٢٠١٥/٠٣
٨٥٠/١٠	مراجعة أداء إدارة التغذية والتنمية الصحية في المقر الرئيسي	٢٠١١/٠٢	٢٠١٤/٠٩
٨٧٨/١١	استعراض سجلات الإجازات والغياب	٢٠١٢/٠٣	٢٠١٥/٠١
٨٩٢/١٢	شبكة القياسات الصحية	٢٠١٢/٠٩	٢٠١٥/٠٣
٨٩٨/١٢	المكتب القطري للمنظمة، أنقرة، تركيا	٢٠١٢/١١	٢٠١٤/٠٤
٩٠٣/١٢	المكتب القطري للمنظمة، مابوتو، موزامبيق	٢٠١٢/١١	٢٠١٤/٠٧
٩٠٤/١٢	المكتب القطري للمنظمة، كوناكري، غينيا	٢٠١٣/٠٣	٢٠١٤/٠٣
٩٠٨/١٢	المكتب القطري للمنظمة، مونروفيا، ليبيريا	٢٠١٣/٠١	٢٠١٤/٠٥
٩١٤/١٢	المكتب القطري للمنظمة، بانكوك، تايلند	٢٠١٣/٠٣	٢٠١٤/١٢
٩١٥/١٣	المكتب القطري للمنظمة، بوجمبورا، بروندي	٢٠١٣/٠٤	٢٠١٤/٠٧
٩١٩/١٣	المكتب القطري للمنظمة، طشقند، أوزبكستان	٢٠١٣/٠٨	٢٠١٥/٠٣
٩٢٠/١٣	المكتب القطري للمنظمة، عشق آباد، تركمانستان	٢٠١٣/٠٧	٢٠١٤/١٢
٩٢١/١٣	المكتب القطري للمنظمة، دكا، السنغال	٢٠١٣/٠٦	٢٠١٤/٠٥
٩٢٣/١٣	المكتب القطري للمنظمة، أبيا، ساموا	٢٠١٣/٠٨	٢٠١٤/٠٩
٩٣٣/١٣	المكتب القطري للمنظمة، فريتاون، سيراليون	٢٠١٣/١٢	٢٠١٤/١٢
٩٣٤/١٣	المكتب القطري للمنظمة، كيشيناو، جمهورية مولدوفا	٢٠١٣/١٢	٢٠١٥/٠٢
٩٣٨/١٣	المكتب القطري للمنظمة، أولانباتار، منغوليا	٢٠١٤/٠١	٢٠١٤/٠٩

(ب) عمليات المراجعة التي حان موعد الرد عليها ولم يتلق مكتب خدمات المراقبة الداخلية الرد عليها

رقم المراجعة	عنوان المراجعة	المدير المسؤول	تاريخ التقرير الختامي	آخر اتصال من الكيان الخاضع للمراجعة*	عدد الأشهر المنقضية منذ صدور آخر رد أو آخر تقرير	عدد التوصيات	مفتوحة	قيد التنفيذ	مغلقة	التعليقات على التغييرات الطارئة منذ التقرير السابق عن الحالة
٨٧٩/١١	أمانة شراكة دحر الملاريا	المدير العام المساعد/ دائرة الأيدز والعدوى بفيروسه والسل والملاريا	٢٠١٢/٠٢	٢٠١٢/١٠	٢٩	٢٦	٦	صفر	٢٠	لم يرد أي رد جديد من الكيان الخاضع للمراجعة خلال الفترة
٨٨٤/١٢	استعراض إعلانات المصالح	المدير/ مكتب الامتثال وإدارة المخاطر والأخلاقيات	٢٠١٢/٠٦	٢٠١٣/١٠	١٧	٢١	صفر	١٥	٦	لم يرد أي رد جديد من الكيان الخاضع للمراجعة خلال الفترة

الملحق ٤ ألف

الاتجاهات المسجلة في فعالية تطبيق الضوابط الداخلية في عمليات المراجعة القطرية مع مرور الزمن، العمليات التي أجريت بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٤



الملحق ٤ بء

الاتجاهات المسجلة في فعالية تطبيق الضوابط الداخلية في عمليات المراجعة القطرية العمليات التي أجريت في عام ٢٠١٤

